-A [1] +A [1]

بلاغ صحفي متعلق بقرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 08-19 بشأن شكاية الجمعية المغربية لحقوق الإنسان ضد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة.

الرباط في 20 يونيو 2008
أصدر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 28 ماي 2008، قراره رقم 08-19 بناء على الشكاية التي تقدمت بها الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بتاريخ 22 أبريل 2008 ضد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بخصوص نقل القناة الأولى لتصريحات وزير الداخلية خلال الندوة الصحفية التي تم تنظيمها زوال يوم الأربعاء 20 فبراير 2008 والتي أعلن خلالها "□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□ □□□□□□□"، حيث اعتبرت الجمعية التصريحات المذكورة "□□□ □□□□□□".
واعتبر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري بأن الشركات الوطنية للإذاعة والتلفزة، بمقتضى النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالاتصال السمعي البصري، ملزمة ببث البلاغات والخطابات ذات الأهمية البالغة التي يمكن للحكومة أن تدرجها ضمن البرامج في كل وقت وحين، دون أن يتدخل المتعهد في مضامينها بل يبثها كما جاءت على لسان المسؤولين الحكوميين.
لذا صرح المجلس الأعلى بالاتصال السمعي البصري بأن نقل الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة للتصريحات المذكورة يدخل ضمن الالتزامات القانونية للمتعهد، وبالتالي فالشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ليست مسؤولة قانونيا عن مضامين التصريحات التي أدلى بها وزير الداخلية خلال الندوة الصحافية موضوع الشكاية.

روابط
[1] https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B